

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

بدعة عند أحمد وكرهه وحرمه أبو حفص نقل ابن منصور وما يعجبني وروى سعيد أن ابن عمر وسعيد بن جبير قالوا لقائل ذلك لا غفر الله لك وسنكون تابعها أي الجنازة متخشعا متفكرا في مآله أي أمره الذي يؤول إليه ويرجع متعظا بالموت وبما يصير إليه الميت قال سعد بن معاذ ما اتبعت جنازة فحدثت نفسي بغير ما هو مفعول بها فرع اتباع الجنازة سنة على الصحيح من المذهب كحديث البراء أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم باتباع الجنازة متفق عليه وهو أي اتباعها حق للميت وأهله قال الشيخ تقي الدين لو قدر لو انفرد الميت لم يستحق هذا الحق لمزاحم أو لعدم استحقاقه تبعه لأجل أهله إحسانا إليهم لتألف أو مكافأة أو غيره وذكر فعل النبي صلى الله عليه وسلم مع عبد الله بن أبي وذكروا الآجري أن من الخير أن يتبعها لقضاء حق أخيه المسلم قال في الشرح واتباع الجنازة على ثلاثة أضرب أحدها أن يصلي عليها ثم ينصرف والثاني أن يتبعها إلى القبر ثم يقف حتى تدفن والثالث أن يقف بعد الدفن فيستغفر له ويسأل الله التثبيت ويدعوا له بالرحمة ونقل حنبل وهو عم الإمام أحمد لا بأس بقيامه على القبر حتى تدفن جبرا وإلزاما ووقف علي على قبر فقيل ألا تجلس يا أمير المؤمنين فقال قليل على أخينا قيامنا على قبره ذكره أحمد محتجا به وكان الإمام أحمد إذا حضر جنازة هو وليها لم يجلس حتى تدفن نقله المروزي